

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12202 - إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي إلا ثلاثا فكلوا وأطعموا وادخروا ما بدالكم وذكرت لكم أن لا تنتبذوا ( إن هذه الألفاظ فسرت في رواية الترمذي كتاب الأشربة باب ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء والحنتم والنقير رقم ( 1868 ) .

الحنتم : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة .

الدباء : ونهى عن الدباء وهي القرعة .

النقير : ونهى عن النقير وهو أصل النخل ينقر نقرا أو ينسج نسجا .

المزفت : ونهى عن المزفت وهي المقير : أي المطلقى بالقار أي الزفت .

وقوله في الظروف : جمع ظرف وهو الوعاء بدليل الحديث في الترمذي كتاب الأشربة باب ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف رقم [ 1869 ] : " إني كنت نهيتكم عن الظروف وإن ظرفا لا يحل شيئا ولا يحرمه وكل مسكر حرام " .

هجرا : أي فحشا يقال : أهجر في منطقته يهجر إهجارا إذا أفحش انتهى . ( 5 / 245 )

النهاية . ب ) في الظروف الدباء والمزفت والنقير والحنتم انتبذوا فيما رأيتم واجتنبوا كل مسكر ونهيتكم عن زيارة القبور فمن أراد أن يزور فليزر ولا تقولوا هجرا .

( ن عن بريدة ) ( رواه النسائي كتاب الجنائز باب زيارة القبور عن بريدة رقم [ 2035 ]

[ ص (